

Distr.
LIMITED

A/C.1/52/L.2/Rev.1
14 November 1997
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة الثانية والخمسون
اللجنة الأولى
البند ٧١ (ج) من جدول الأعمال

نزاع السلاح العام الكامل

كوستاريكا، مصر، المملكة العربية
السعودية، نيجيريا: مشروع قرار منقح

الشفافية في مجال التسلح

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها السابقة بشأن الشفافية في مجال التسلح،

وإذ تواصل تمسكها بالرأي القائل بأن تحقيق مستوى معزز من الشفافية، فيما يتعلق بجميع أنواع الأسلحة، يسهم إلى حد كبير في بناء الثقة وتوفير السلام فيما بين الدول،

وإذ تراعي على النحو الواجب العلاقة القائمة بين الشفافية والاحتياجات الأمنية لكافة الدول على الصعيدين الإقليمي والدولي،

وإذ تسلّم بأنه وإن يتناول سجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية^(١) في صيغته الراهنة سبع فئات من الأسلحة التقليدية، فإن مبدأ الشفافية ينبغي أيضا أن ينطبق على أسلحة التدمير الشامل وكذلك على عمليات نقل المعدات والتكنولوجيات ذات الصلة المباشرة بتطوير وصنع هذه الأسلحة،

واقترانها منها بأن تحقيق مستوى معزز من الشفافية، فيما يتصل بأسلحة التدمير الشامل وعمليات نقل المعدات والتكنولوجيات ذات الصلة المباشرة بتطوير وصنع هذه الأسلحة، يمكن له أن يوفر عاملا حافزا على نزاع السلاح العام الكامل،

(١) انظر القرار ٣٦/٤٦ لام.

وإذ تشدد على ضرورة إضفاء طابع عالمي على معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، واتفاقية الأسلحة الكيميائية، واتفاقية الأسلحة البيولوجية، فضلا عن الصكوك المتصلة بعمليات نقل المعدات والتكنولوجيات ذات الصلة المباشرة بتطوير وصنع هذه الأسلحة، بغية بلوغ هدف القضاء التام على جميع أسلحة التدمير الشامل،

١ - تحيط علما بتقرير الأمين العام عن الشفافية في مجال التسلح^(٧)؛

٢ - تؤكد من جديد اقتناعها بوجود علاقة متبادلة بين الشفافية في مجال الأسلحة التقليدية والشفافية في مجالي أسلحة التدمير الشامل وعمليات نقل المعدات والتكنولوجيات ذات الصلة المباشرة بتطوير وصنع هذه الأسلحة؛

٣ - تطلب إلى الأمين العام أن يلتمس آراء الدول الأعضاء بشأن طرق ووسائل تعزيز الشفافية في مجالي أسلحة التدمير الشامل وعمليات نقل المعدات والتكنولوجيات ذات الصلة المباشرة بتطوير وصنع هذه الأسلحة، وذلك بغية تعزيز الشفافية في ميدان الأسلحة التقليدية، وأن يدرج فرعا عن تنفيذ هذا القرار في تقريره إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والخمسين؛

٤ - تقرر أن تدرج البند المعنون "الشفافية في مجال التسلح" في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثالثة والخمسين.
